

ما حكم تأجيل الصداق ودفعه على أقساط؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هل يجوز تأجيل الصداق ودفعه على أقساط مؤجلة نعم الصداق يجوز ان يدفع مرة واحدة ويجوز ان يدفع على أقصى قاط او على قسطين او يكون منه مقدم ومنه مؤخر لا بأس بذلك. نعم. لكن لابد من ادائه - 00:00:00 لابد من ادائه واتوا النساء صدقاتهن نحلة لابد من اداء الا اذا سمحت فان طبع لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنئا مريئا. اذا سمحت فلا بأس. نعم - 00:00:23